٢٩١٢ أول من يبدل سنتي رجل من بني أمية ع عن أبي ذر الغفاري قال الشيخ حديث صحيح

(سنتي) أي طريقتي وسيرتي (أمية) بضم الهمزة زاد الروياني وابن عساكر في روايتهما يقال له يزيد قال البيهقي ولعله يريد به معاوية

٢٩١٣ أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته فإن كان أتمها كتبت له تامة وإن لم يكن أتمها قال الله لملائكته انظروا هل تجدون لعبدي من تطوع فتكملون بها فريضته ثم الزكاة كذلك ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك حم د ه ك عن تميم الداري قال الشيخ حديث صحيح

(صلاته) قال المناوي ولعله على معنى من وقال العلقمي ظاهر أحاديثها والذي على أن الذي يقع أولا المحاسبة على حقوق الله تعالى (انظروا) صادقة تبرأ بما صح صادقه تركه أو ترك بعضه فرضها أو سننها وخصه بعضهم بالسنن (من تطوع) زيادة من للتأكيد

٢٩١٤ أولاد المشركين خدم أهل الجنة طس عن سمرة بن جندب (وعن أنس) قال الشيخ حديث صحيح

أي أولاد الكفار الذين ماتوا قبل البلوغ (خدم أهل الجنة) فيها فهم من أهلها

٢٩١٥ أو لكلكم ثوبان ق عن أبي هريرة

الاستفهام فيه للإنكار يعني ليس لكل ثوبان ولذا ليس لكل منكم ثوبان فيجوز الصلاة في ثوب واحد

٢٩١٦ أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون به إن بكل تسبيحة صدقة وبكل تكبيرة صدقة وبكل تحميدة صدقة وبكل تهليلة صدقة وأمر بمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة وفي بضع أحدكم صدقة قالوا يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر قال أرأيتم لو وضعها في الحرام أليس كان يكون عليه وزر فكذلك إذا وضعها في الحلال يكون له أجر م عن أبي ذر

روى مسلم عن أبي ذر أن ناسا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم (ذهب أهل الدثور بالأجور) قال النووي الدثور بضم الدال جمع دثر بفتحها وهو المال الكثير (يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضل أموالهم قال أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون به إن بكل تسبيحة صدقة) قال النووي أما قوله صلى الله عليه وسلم (ما تصدقون) فالرواية فيه

بتشديد الصاد والدال جميعا ويجوز في اللغة تخفيف الصاد (وفي بضع أحدكم صدقة) يطلق على الجماع ويطلق على الفرج نفسه وكلاهما تصح إرادته هنا وفي هذا دليل على أن المباحات تصير طاعات بالنيات الصادقات فالجماع يكون عبادة إذا نوى به قضاء حق الزوجة ومعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله تعالى به أو طلب ولد صالح أو إعفاف نفسه أو إعفاف الزوجة ومنعهما جميعا من النظر إلى حرام أو الفكر فيه أو الهم به أو غير ذلك من المقاصد الصالحة (له أجر) فيه جواز القياس وهو مذهب العلماء كافة ولم يخالف فيه إلا أهل الظاهر

٢٩١٧ أوما علمت ما شارطت عليه ربي قلت اللهم إنما أنا بشر فأي المسلمين لعنته أو سببته فاجعله له زكاة وأجرا م عن عائشة

روى مسلم عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان فكلماه بشيء لا أدري ما هو فأغضباه فلعنهما وسبهما فلما خرجا قلت يا رسول الله لمن أصاب من الخير شيئا ما أصابه هذان قال وما ذاك قالت قلت لعنتهما وسببتهما قال (أوما علمت ما شارطت) قال النووي وفي رواية (أو جلدته فاجعلها له زكاة ورحمة) وفي رواية (فأي المؤمنين آذيته شتمته لعنته جلدته فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة) وفي رواية (إنما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر وإني قد اتخذت عندك عهدا لن تخلفنيه فأيما مؤمن آذيته أو سببته أو جلدته فاجعلها له كفارة وقربة) وفي رواية (إني اشترطت على ربي فقلت إنما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر وأغضب كما يغضب البشر فأيما أحد دعوت عليه من أمتي بدعوة ليس لها بأهل أن تجعلها له طهورا وزكاة وقربة) هذه الأحاديث مبينة ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الشفقة على أمته والاعتناء بمصالحهم والاحتياط لهم والرغبة في كل ما ينفعهم وهذه الرواية المذكورة آخرا تبين المراد بباقي الروايات المطلقة وأنه إنما يكون دعاؤه عليه رحمة وكفارة وزكاة ونحو ذلك إذا لم يكن أهلا للدعاء عليه والسب واللعن ونحوه وكان مسلما وإلا فقد دعا صلى الله عليه وسلم على الكفار والمنافقين ولم يكن ذلك لهم رحمة

٢٩١٨ أهج قريشا فإنه أشد عليهم من رشق النبل ق عن عائشة

فعل أمر من هجاه يهجوه إذا وقع فيه بالشعر وسبه وعابه (فإنه) أي الهجاء (أشد عليهم) الرشق مصدر رشقه رشقا إذا رماه بالسهام ~~(من رشق النبل)~~ من ضربهم بالنبل